

وصايا وتوجيهات أهل الحديث عند الموت في العراق خلال القرنين الأول والثاني الهجريين

م. د. حلا عبد الكريم احمد
جامعة ميسان - كلية التربية / قسم التاريخ
الاميل hala_hala8899@yahoo.com

العراق ومدى تأثيرها على المجتمع العراقي خلال تلك الفترة، واحتوت الدراسة على مقدمة ومبحثين وخاتمة، فجاء في المبحث الأول بعنوان مفهوم الوصية وأنواعها، ومشروعيتها في الإسلام وجذورها التاريخية، وذكرنا في المبحث الثاني أهم الوصايا الدينية، والتربوية، والمالية، وما يتعلق بمؤلفاتهم وعادات ومراسيم وأماكن دفن أهل الحديث ومدى تأثيرها على المجتمع .
الكلمات الافتتاحية : وصايا ، أهل الحديث، العراق.

المخلص:

لم تقتصر تلك الوصايا على مظاهر دينية فقط بل كانت لها جوانب اجتماعية، وسياسية، واقتصادية، وعلمية، فضلا ما يتعلق بعادات ومراسيم التي تخص الموت، وما فيها من كلمات تدل اغلبها على العبرة والموعظة، ومن هذا المنطلق جاء اختيار موضوع بحثي الموسوم " وصايا وتوجيهات أهل الحديث عند الموت في العراق خلال القرنين الأول والثاني الهجريين"، إذا وضحنا في هذا البحث تلك الوصايا عند أهل الحديث في

Abstract

The Commandments and
Orientations of Al-Hadith
Scholars upon death in Iraq
during the First and Second
Centuries A.H.

Dr. Hala Abdul Kareem Ahmed

College of Education – University
of Misan– Department of History
– Iarq

Those commandments were not
limited to religious aspects only,

but also they had social, political, economic and scientific ones. They were also concerned with customs and rituals related to death including the words which most of them indicated lessons and wisdoms. Accordingly, this study entitled the Commandments and Orientations of Al-Hadith Scholars upon death in Iraq during the First and Second Centuries A.H. focuses on those commandments of hadith scholars in Iraq and the extent of their impact on the Iraqi society during that period. The

study consists of an introduction, two sections and a conclusion. The first section entitled the concept of the commandment and its legitimacy in Islam and its historical roots, and types of commandments. The second explores the most important religious, educational, and financial commandments, and what is related to their books, as well as Al-Hadith Scholars' customs, rituals, and graves and the extent of their impact on society.

تاريخها الطويل علماء احيوا العلم حتى مماتهم، بل نجد أكثرهم أوصوا بأسلوب تربوي وتعليمي بنصائح بلغيه وتوجيهات مفيدة لنيل رضى الله والفوز بجنانه. ولم تقتصر تلك الوصايا على المظاهر الدينية فقط بل كانت لها جوانب اجتماعية وسياسية واقتصادية وعلمية، فضلا عن ما يتعلق بعادات ومراسيم التي تخص الموت وما فيها من كلمات تدل اغلبها على العبرة والموعظة .

المقدمة .

الحمد لله رب العالمين الواحد المعين، خالق الخلق أجمعين، والصلاة والسلام على حبيب رب العالمين، وشفيعنا يوم الدين، أبي القاسم محمد وآله وصحبه الأخيار الميامين، ومن سار على نهجه إلى يوم الدين. شرف الله تعالى أهل العلم ورفع من مكانتهم وجعلهم ورثة أنبيائه ورسله وحملوا رسالتهم وقاموا بطلب العلم ونشروه واهتموا بصلاح الأمة ومنهم أهل الحديث ، فقد كان لهم دور مهم في واقع الأمة الإسلامية التي عرفت عبر

أهميتها، وتأثيرها في المجتمع العراقي من خلال وصاياهم عند حضور الموت .
ومن أجل بلوغ الهدف من البحث فقد اخترت المنهج التاريخي التحليلي حيث ساعدنا في ذكر مجموعة من الوصايا المختلفة للأهل الحديث وتحليلها واستخلاص النتائج منها .
واحتوت الدراسة على مقدمة ومبحثين وخاتمة ، فجاء في المبحث الأول بعنوان مفهوم الوصية وأنواعها ومشروعيتها في الإسلام وجذورها التاريخية ، وذكرنا في المبحث الثاني أهم الوصايا الدينية ، والتربوية ، والمالية ، والوصايا المتعلقة بمؤلفاتهم وعادات ومراسيم وأماكن للعلماء الحديث ومدى تأثيرها على المجتمع .
وأخيرا اعتمدت في دراستي على مجموعة من المصادر المتنوعة والمراجع التي تفاوتت في قيمتها و أهميتها من حيث مدى احتوائها للمعلومات التي لها صلة بموضوع الدراسة ، وهي مثبتة في نهاية البحث ومن أهمها كتاب الطبقات الكبرى لابن سعد (ت ٢٣٠هـ) ، وكتاب المعمرون والوصايا لابو حاتم السجستاني (٢٤٨هـ) ، وكتاب وصايا العلماء عند حضور الموت لابن زبير (ت ٣٧٩هـ) ومن أهم المراجع كتاب الإعلام للزركلي وغيرها من المصادر والمراجع .

ومن هذا المنطلق جاء اختياري موضوع البحث الموسوم " وصايا وتوجيهات أهل الحديث عند الموت في العراق خلال القرنين الأول والثاني الهجريين " ، إذا بينتُ في هذا البحث تلك الوصايا عند أهل الحديث في العراق ، ومدى تأثيرها على المجتمع العراقي خلال تلك الفترة خلال القرنين الأول والثاني الهجريين ، خاصة أنها فترة تميزت بالابتعاد عن مبادئ الدين الإسلامي ، بسبب التحولات الفكرية والدينية التي شهدتها تلك الفترة المتمثلة بظهور الفرق الدينية والفكرية من المتصوفة والفلاسفة والغلاة ، فضلا إلى البذخ والترف الذي كانت تعيشها الطبقة الخاصة من المجتمع من الخلفاء ، والوزراء ، والقادة ، والتجار ، فكان سببا للابتعاد عن مبادئ الدين الإسلامي ، فسعى علماء الحديث إلى إرجع المسلمين إلى القيم الإسلامي ومبادئه الأصيلة في سبيل ترسيخ الجانب الروحي من خلال الإيمان بالله تعالى وعبادته ، فضلا إلى القيمة العلمية لهذه الدراسة كونها من المواضيع التي تحمل العبرة والموعظة والخوف من الله تعالى في لحظة يكون الإنسان بين يد الله تعالى ، فيندم على كثير من الأفعال والإعمال التي قام بها الإنسان خلال حياته .
وان هدف الدراسة هي رغبتني في تسليط الضوء على وصايا علماء الحديث ومدى

المبحث الأول

مفهوم الوصية ومشروعيتها في الإسلام

وجذورها التاريخية

أولا : الجذور التاريخية للوصية

ومشروعيتها في الإسلام .

عند الحديث عن وصايا علماء الحديث لا بد إن نبين المعنى اللغوي والاصطلاحي للوصية ، ففي اللغة العربية تعني الوصل والاتصال ، وهي تدل على وصل الشيء بشيء ، ووصيت الشيء وصلته فيقال وطئنا أرضا واصية إي إن نبتها متصل قد امتلأت منه (١) ، وهي تعني العهد (٢) ، فيقول ابن منظور (ت٧١١هـ): "أوصى الرجل وصيته عهد إليه ، لأنها من أوصاه ووصاه توصية إي عهد إليه" (٣) .

أما في الاصطلاح فتعني التقدم إلى الغير بما يعمل به مقترنا بأعطى أو القيام بشيء نافع محمودا العاقبة (٤) ، وعادة ما يكون الموصي صاحب ولاية أو حكم فتكون وصيته سياسية أو يكون عالما فتكون وصيته دينية ، أو تربوية ، أو تعليمية ، وعادة ما يكون الموصي هو الابن أو تلميذ أو إي شخص يؤتمن في تنفيذ هذه الوصية (٥) ، ووردت الوصية في القرآن الكريم والسنة النبوية لقوله تعالى ((وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا)) (٦) إذ يبين

الله تعالى في هذه الآية القرآنية الكريمة أنه مالك السماوات والأرض وأنه الحاكم فيهما ، ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم أي وصيناكم بما وصيناكم به من تقوى الله عز وجل لعبادته وحده لا شريك له ، وإن تكفروا أنتم ومن في الأرض جميعا فإن الله لغني حميد ، وهو محمود في جميع ما يقدره ويشعره و هو القائم على كل نفس بما كسبت الرقيب الشهيد على كل شيء (٧) .

كما أوصى الأنبياء أولادهم بتقوى الله تعالى لقوله ((وَوَصَّي بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبَ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمْ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ)) (٨) ، ومعناها إن النبي إبراهيم (عليه السلام) أوصى بنيه وأوصى النبي يعقوب (عليه السلام) بنيه بأن الله اختار لكم دين الإسلام ، فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون (٩) .

ووردت اللفظة في قوله تعالى (وَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهُنَا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ) (١٠) وفي هذه الآية القرآنية الكريمة يوصي الله تعالى الإنسان بوالديه إحسانا حملته أمه كرها ووضعته كرها وحمله، وفصاله ثلاثون شهرا حتى إذا بلغ أشده وبلغ أربعين سنة قال رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلى والدي وأن أعمل صالحا (١١) .

حرم وصيته" (١٦) ، وقوله : " ما حقُّ أمري مسلم أن يبييت ليلتين وله شيءٌ يُوصي فيه إلاّ ووصيته مكتوبةٌ عنده" (١٧) ، وقوله: "إن الرجل ليعمل بعمل أهل الخير سبعين سنة ، فإذا أوصى خاف في وصيته فيختم له بشر عمله فيدخل النار ، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الشر سبعين سنة فيعدل في وصيته فيختم له بخير عمله فيدخل الجنة" (١٨) ، وقوله: "من مات على وصية ، مات على سبيل وسنة ، ومات على تقى وشهادة ، ومات مغفورا له" (١٩) .

ومن هنا نستنتج إن الوصية مشروعة في الكتاب والسنة النبوية ، وهي تعد من الأعمال الصالحة التي اقرها الله تعالى ورسوله (صلى الله عليه واله وسلم) .

ثانيا : أركان الوصية وأنواعها .

إن للوصية أربعة أركان أساسية لابد من توفرها وتتمثل في الموصي إي كل مالك حر ولا تصح للعبد ، ولا للمجنون ، والموصى له يكون كبير أو صغير السن ، أو يكون حر أو عبد سواء موجود أو منتظر الوجود في الحياة ، فيقول الموصي : "أوصيته إليك أو فوضت إليك كقامتك مقامي في أمر أولادي بعد موتي أو جعلتك وصيا" (٢٠) ، وتكون الوصية مختومة بختم الموصي به (٢١) .

كما إن للوصية عده أوجه منها الواجبة التي تتعلق بحقوق الله كالزكاة والكفارات ، وإذا كانت تتعلق بحقوق العباد التي لا تعلم الا

وقوله تعالى (كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ) (١٢) ، ويقصد بهذه الآية القرآنية الكريمة بان إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين ، فجعلت الوصية للوالدين والأقربين ، ثم نسخ ذلك بعد ذلك فجعل لهما نصيب مفروض ، فصارت الوصية لذوي القرابة الذين لا يرثون ، وجعل للوالدين نصيب معلوم ، ولا تجوز وصية لوارث (١٣) ، وقوله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ أَحْرَانٍ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ رَزَقْتُمُ لَا تَشْتَرِي بِهِ نَمًّا وَلَا لُؤْلُؤًا كَانَ ذَا قُرْبَى وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنْآ إِذَا لَمِنَ الْأَثِمِينَ) (١٤) ومعنى الآية القرآنية الكريمة بان إذا حضر أحدكم الموت إن يترك بوصية خيرا ويقصد في الخير : المال ، للوالدين والأقربين الذين لا يرثونه ، بالمعروف وهو ما أذن الله فيه وأجازه في الوصية مما لم يجاوز الثلث ، ولم يعتمد الموصي ظلم ورثته ، حقا على المتقين ، يعني بذلك : فرض عليكم هذا وأوجبه ، وجعله حقا واجبا على من اتقى الله فأطاعه أن يعمل به (١٥) .

إما في الأحاديث النبوية فقد قال الرسول (صلى الله عليه واله وسلم): "المحروم من

أخرته فشرع الله تعالى الوصية للإنسان لتكون ذخراً له بعد الموت .

ثالثاً: الوصية في الأديان السماوية وعند الأمم والأقوام .

عرفت الوصية في الديانة اليهودية والمسيحية والإسلامية، وعند الأمم والأقوام الرومانية، واليونانية، وعند الفرس والهنود، والصين، والمصريين، وعند العرب قبل الإسلام، ويكون إن الوصية تختلف من أمة إلى أخرى باختلاف الوصية وطبيعتها، ففي الديانة اليهودية كانت الوصية لا تصح في أكثر من نصف المال في حالة موت الموصي، ولا تصح وصية أحد الزوجين للأخر فيما إذا ترك الموصي منها ولد ذكراً كان أم أنثى (٢٨).

وعرفت في الديانة المسيحية الوصايا العشر بقول النبي عيسى (عليه السلام) عندما سأله أحد العلماء: "يا معلم، ما هي أعظم وصية في الشريعة؟، فأجاب يسوع: "أحب الرب إلهك بكل قلبك، وبكل نفسك، وبكل عقلك" (٢٩)، وهذه هي الوصية الأولى والعظمى، وجاء في الوصية الثانية: "أحب قريبك مثلما تحب نفسك" (٣٠)، فعلى هاتين الوصيتين تبين لنا تعاليم الديانة المسيحية.

وعندما جاء الدين الإسلامي وضع قواعد وشروط مبنية على أساس العدل وصلة الرحم، فالزم الناس أصحاب الأموال قبل تشريع الميراث بالوصية للوالدين والأقربين

من وجه الموصي كالدين الذي عليه للغير، فتكون هنا الوصية واجبة (٢٢)، وإما المندوبة فتكون الوصية في القربات كبناء المساجد وعمارتها أو الوصية لطلب العلم (٢٣)، وهنا نذكر قول الرسول (صلى الله عليه واله وسلم): "إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له" (٢٤)، وقد تكون الوصية مباحة لغني من الأقارب، أو الأجنبي، أو الصديق، فإذا كانت لإثبات حق العباد كالوديعة أو الدين (٢٥)، وهناك نوع آخر من الوصية تكون مكروهة لغير من ترك خيراً فقره، إذا كان الموصي فقيراً (٢٦)، والنوع الأخير من الوصية تكون المحرومة أي بما حرم الشرع فعله كالوصية بمعصية، أو أوصى بقتل نفسه أو بناء دار لهو محرم، فيوصي بمال لإقامة حفلا ماضية أو بشرب خمر، أو يدفع لمن يقتل نفساً ظلماً، أو يوصي الفاسق لعمل الفسق وغير ذلك من الأعمال المحرمة (٢٧).

ومن هنا يتبين لنا إن الوصية قد يتغير حكمها بسبب الظروف والأحوال التي يمر بها الإنسان من أعمال الخير والبر، كما أنها حق كل مسلم إذا حضره الموت إن يعهد الإنسان عند وفاته لشخص لغرض التصرف بماله أو إي شيء من الأعمال التي يملكها، وقد تكون لسد حاجة الناس من الفقراء والمساكين، وخاصة إن الإنسان غافل عن

يترتب في بعض الحالات حرمان زوجة الموصي وأبنائه وأقاربه من وراثته (٣٥).
وكما هو معروف عند اليونانيين إذا تصدر الوصية من قبل الرجل لينتقل جميع ما يكون له من أموال وحقوق دون قيد أو شرط إلى ابنه الأكبر ولا يجوز للموصي إن يحرم ورثته من التركة وتحتاج الوصية عند اليونانيين إلى حكم قضائي لصحة الوصية (٣٦).

وفي بلاد فارس أوصى الملك الفارسي أبرويز (ت٦٢٨م) (٣٧) لابنه كسرى إذا قال: "اجعل لاقتصادك السلطان على إفراطك، فإنك إذا قدرت الأمور على ذلك وزنتها بميزان الحكمة وقومتها تقويم الثقافة، ولم تجعل للندامة سلطاناً على اللحم" (٣٨)، وكان مما حفظ من وصية أردشير (١٨٠ - ٢٤٢م) (٣٩) لابنه سابور عند نصبه إياه للملك أن قال له: "يا بني إن الدين والملك أخوان، ولا غنى لواحد منهما عن صاحبه فالدين أس الملك، والملك حارسه، وما لم يكن له أسر فمهدوم، وما لم يكن له حارس فضائع" (٤٠).

وانتهج العرب قبل الإسلام في وصاياهم منهجا اقرب إلى ما يكون العنت والجور وابتعد ما يكون عن العدالة والرحمة فكان للشخص إن يحرم من التركة، على الرغم من حاجتهم وشدة فقرهم، ويوصي بأمواله كلها أو بعضها إلى أشخاص، لارتباطهم

بقوله تعالى (كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلَّذِينَ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ) (٣١).
ومن أهم الوصايا هي وصية يعقوب (عليه السلام) وهو على فراش الموت في قوله تعالى (أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِنَبِيِّهِ مَا تُعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ) (٣٢)، وتعد وصية تقوى الله تعالى هي راس الوصايا وأساسها وعنوانها وهي الوصية التي أوصى الله (عز وجل) بها جميع أنبياءه وعبادته لقوله تعالى "وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا" (٣٣).

إما عند الأمم والأقوام إذ أجازوا المصريون الوصية بكل المال ولأبي شخص وكانوا يشطرون كتابتها، وإن تكون إمام شهود، وإن يكون صياغتها منسوبة إلى الإله الذي يعاهدونه إلى الشخص الموصي (٣٤)، وعرفت الوصية عند الرومان، فكان الموصي باختيار من أبنائه أو أقاربه أو من الأجانب فإذا اختاره حرم أولاده وأقاربه من ميراثه، وقام الموصي له مقامه في الحقوق، وبذلك قد يترتب في بعض الحالات حرمان زوجة الموصي له مقامه في الحقوق، وبذلك

لموضعه، وواقع عن يمينه وشماله ثم لا بد أن يصيبه" (٤٥) .

وفي العصر الإسلامي أوصى رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) وصيته للمسلمين وهو على فراش موته فقال : " الصلاة الصلاة وما ملكت أيمانكم" (٤٦) .

،وأوصى الخليفة أبو بكر الصديق(١١-١٣هـ) وصيته إلى السيدة عائشة ،فقال لها : "انظري ثوبي هذين، فاغسلوهما وكفونوني فيهما، فإن الحي أولى بالجديد من الميت" (٤٧) ،ولما حضرت الوفاة للخليفة عمر بن الخطاب (١٣-٢٣هـ) أوصى لابنه عبد الله قائلاً: "إني أوصيك بوصية، إن أنت قبلت عني: إن الله عز وجل حقاً بالليل لا يقبله بالنهار، وإن الله حقاً بالنهار لا يقبله بالليل، وإنه لا يقبل الناقله حتى تؤدي الفريضة، وإنما ثقلت موازين من ثقلت موازينه في الآخرة بإتباعهم الحق في الدنيا، وثقلت ذلك عليهم، وحق لميزان يوضع فيه الحق أن يكون ثقيلاً، وإنما خفت موازين من خفت موازينه في الآخرة بإتباعهم الباطل، وخفته عليهم في الدنيا وحق لميزان أن يوضع فيه الباطل أن يكون خفيفاً" (٤٨) .

إما وصية الخليفة عثمان بن عفان(٢٣-٣٥هـ) فقال فيها: " بسم الله الرحمن الرحيم عثمان بن عفان يشهد أن لا إله إلا الله و حده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله وأن الجنة حق، وأن الله يبعث من في القبور

برابطة الدم ولا تصل بهم لصلة قرابة ،وذلك في سبيل نيل المدح والثناء والإعجاب التي تعد من العادات القبيلة عند العرب قبل الإسلام(٤١) ،ومن اشهر الوصايا هي وصية ذو الإصبع العدواني(ت ٢١قبل الهجرة)(٤٢)، لما حضرته الوفاة، فقال لابنه : "يا بُني، إن أباكَ قد فنيَ وهوَ حيٌّ، وعاشَ حتَّى سنَمَ العيشِ. وإنِّي مُوصيكُ بما إن حفظته بلغت في قومك ما بلغته: ألن جانبك لِقومك يُحبوكَ، وتواضع لهم يرفعوكَ، وابسط وجهك يُطيعوكَ، ولا تستأثر عليهم بشيء يسودك، وأكرم صغارهم كما تُكرم كبارهم، يُكرمك كبارهم، ويكبر على مودتك صغارهم، واسمُح بمالك، وأعزز جارك، وأعن من استعان بك، وأكرم ضيفك، وصن وجهك، عن مسألة أحد شيئاً، فبذلك يتم سُؤدُك." (٤٣).

وأوصى زهير بن جناب الكلبي (ت ٦٠ قبل الهجرة)(٤٤)بنيه قالاً: " يا بني قد كبرت سني وبلغت حرصاً من دهري، فأحكمتي التجارب والأمور تجربة واختبار، فاحفظوا عني ما أقول وعوه إياكم والخور عند المصائب، والتواكل عند النوائب، فإن ذلك داعية للغم وشماتة للعدو، وسوء الظن بالرب، وإياكم أن تكونوا بالأحداث مغترين، ولها آمنين، ومنها سآخرين، فإنه ما سخر قوم قط إلا ابتلوا، ولكن توقعوها، فإن الإنسان في الدنيا غرض تعاوره الرماة، فمقصر دونه ومجاور

الأثر الواضح على وضع الوصية والعمل فيها .

المبحث الثاني

وصايا أهل الحديث وإثرها على المجتمع العراقي

حظيت الوصية عند أهل الحديث مكانة كبيرة وأهمية بالغة ،إذا حرصوا على ترك وصاياهم قبيل وفاتهم ،وخاصة ما يتعلق بالوعظ والعبرة من الحياة الدنيوية التي عاشوا فيها بترفها وبذخها ،أو قد تكون نو هدف تربوي وتعليمي للأجيال القادمة أو إهلاك مؤلفاتهم لأسباب متعددة ،وعلى ضوء هذه الأمور سوف نسلط الضوء على أهم الجوانب في وصاياهم وكالاتي :

أولاً :وصايا أهل الحديث في الجوانب الدينية والتربوية .

للوصية الدينية والتربوية أهمية بارزة في تنشئة الابن والتلميذ وتعليمه ،لما ما تحويه من قيم دينية ،وتربوية ،وأخلاقية ، فوجد المحدثين يوصون أبناءهم وتلاميذهم بالإيمان بالله تعالى وتقواه والإخلاص لله ومحاسبة النفس في تقصيره للمراتب الإيمانية أو في ممارسة الشعائر الدينية ، وحثهم لطلب العلم والمعرفة ، ومن الوصايا الدينية ما يتعلق بتقوى الله تعالى ومحاسبة النفس ، فجاءت في وصية سمرة بن جندب (ت ٦٠هـ) (٥٤) من قيم دينية واجتماعية، قد شجع الكثير من طلابه إلى إتباعها فقال في

ليوم لا ريب فيه إن الله لا يخلف الميعاد، عليها يحيا وعليها يموت وعليها يبعث إن شاء الله" (٤٩) .

وبعد إن طعن الإمام علي (عليه السلام) (٣٥-٤٠هـ) على يد ابن ملجم للإمام الحسن (عليه السلام) (ت ٥٠هـ) ،فقال: "ما فعل بضاربي؟قالوا: أخذناه قال: "أطعموه من طعامي، واسقوه من شرابي، فإن أنا عشت رأيت فيه رأيي، وإن أنا مت فاضربوه ضربة واحدة لا تزيدوه عليها"(٥٠) ،ثم أوصى الإمام الحسن (عليه السلام) أن يغسله وقال: "لا تغال في كفن فإني سمعت رسول الله (صلى الله عليه و سلم) يقول: "لا تغالوا في الكفن فإنه يسلب سلباً سريعاً"(٥١) (وأوصى: "امشوا بي بين المشيتين لا تسرعوا بي، ولا تبطنوا، فإن كان خيراً عجلتموني إليه، وإن كان شراً ألقيتموني عن أكتافكم"(٥٢) .

فكان الخلفاء الراشدين في وصاياهم على من درجة السبق في العلم وتعمير البلاد والتي انتشروا فيها بالرحمة والعدل المتمثلة في تقوى الله تعالى ،فان الوصايا لم تقتصر على تقوى الله بل تنوعت وشملت مواضيع مختلفة دينية وسياسية واجتماعية وغيرها (٥٣).

ومن هنا يتضح لنا إن الوصية موجودة منذ زمن بعيد ، وقد أضيف عليها الدين الإسلامي طابعا دينياً إسلامياً ،إذا كان له

ذلك يحيا ، وعلى ذلك يموت إن شاء الله تعالى" (٥٧) ،فهو أوصى أولاده وطلابه بان عليهم عبادة الله عز وجل وتقواه، وركز في قلوبهم على تأكيده لعقيدة التوحيد، والنهي عن الشرك ، وأن يتواصوا بالحق، ويصبروا على الأذى، هذه المضامين تندرج تحت المضمون الديني والتعليمي للدين الإسلامي .

وعندما قرأت وصية حميد بن عبد الرحمن الحميري(عاش في القرن الثاني الهجري)(٥٨) وجدت فيها مدى إيمانه بالله تعالى وتقواه فجاء فيها : " أن لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، وأن محمدا عبده ورسوله ، وأن الساعة آتية لا ريب فيها ، وأن الله يبعث من في القبور ، وأوصى أهله من بعده أن يتقوا الله ، ويصلحوا ذات بينهم ، وألا يموتوا إلا وهم مسلمون"(٥٩)،فهو أكد على إقامة الدين الإسلامي ، وان الإيمان مقصد أساسي من مقاصد الإسلام في سبيل إرشاد الأمة إلى الخير وإصلاح المجتمع.

كما أوصوا المحدثين بالصبر على المصائب استنادا لقول الله تعالى : (إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَّاصَوْا بِالصَّبْرِ)(٦٠)، فنجد إن الحسن البصري(ت١١٠هـ)(٦١) ، أوصى بالصبر فقال : " هذا والله منزلة صبر واستسلام"(٦٢)، إذا يعد الصبر عنصر ضروري للتقوى بصفة عامة ،وخاصة عندما

وصيته "بسم الله الرحمن الرحيم سلام عليكم ، فإني أحمد الله إليكم ، الذي لا إله إلا هو ، أما بعد ذلك : فإني أوصيكم بتقوى الله عز وجل ، وأن تقيموا الصلاة ، وتؤتوا الزكاة ، وتجتنبوا التي حرم الله عز وجل ، وتسمعوا وتطيعوا الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم ، وكتبه ، والخليفة الذي يقوم على أمر الله عز وجل ، وجميع المسلمين، أما بعد : فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا أن يصلي أحدنا كل ليلة بعد الصلاة المكتوبة ما قل أو كثر من الصلاة ، ونجعلها وترا ، وكان يأمر أن نصلي أي ساعة شئنا من الليل والنهار ، غير أنه أمرنا أن نجتنب طلوع الشمس وغروبها وقال : إن الشيطان يغيب معها حين تغيب ، ويطلع معها حين تطلع ، وأمرنا أن نحافظ على الصلوات كلهن ، وأوصانا بالصلاة الوسطى ، ونبأنا أنها صلاة العصر"(٥٥) ، وجاء في وصية داود بن أبي هند (ت ١٣٧هـ)(٥٦)بتقوى الله تعالى وطاعته ،فقال: "أوصي بتقوى الله عز وجل ، ولزوم طاعته ، وطاعة رسوله ، والرضا بقضائه ، والتسليم لأمره ، وأوصاهم بما أوصى به يعقوب بنبيه : يا بني إن الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون وداود يشهد بما شهد الله عز وجل عليه وملائكته : أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم ، وبالجنة والنار وبالفدر كله ، على

وقد تكون الوصية هدفها تربية وتركية الروح والجسد من كل شوائب الحياة الدنيوية وترفعها والتوجه للعبادة ،خوفاً من ساعة الموت ،ف نجد إن خباب بن الإريث(ت ٣٧هـ)(٦٧) قد صام سبعة أيام عن الأكل حتى جاءه الموت وكان يردد قول الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) : "تهى إن ندعو بالموت لدعوت به " (٦٨)، وهذه الرواية التاريخية فيها من المبالغة التاريخية، فكيف إن يصوم وهو على فراش الموت، فضلاً إلى انه يدعو على نفس بالموت ،وهذا ما حرمه الله تعالى ورسوله (صلى الله عليه واله وسلم) .

وتعد وصية الربيع بن خثيم(عاش في القرن الأول الهجري) (٦٩) نصيحة للفرد المسلم تبين لنا إن على الإنسان الرضا بالله تعالى والحمد له ،ف جاء فيها : "أشهد الله عليه وكفى به شهيداً، وجزاءً لعباده الصالحين ومثيلاً، إنني رضيت بالله رباً، وبمحمد نبياً، وبالإسلام ديناً، ورضيت لنفسي ومن أطاعني بأن أعبد الله في العابدين، وأحمده في الحامدين، وأنصح لجماعة المسلمين" (٧٠).

ويوصي أهل الحديث بالاهتمام بالعلم والمعرفة وحثهم على السير على ما ساروا عليه في طلب العلم والمعرفة ،إذا أوصى زكريا بن يحيى (ت ٢٦٥هـ)(٧١) إلى احمد بن حنبل(ت ٢٤١هـ)(٧٢) بثوبه كي يسير على ما سار عليه في العلم والمعرفة فقال يحيى بن زكريا " : أوصى أبي بثياب بدنه

يتعرض الإنسان إلى المصائب وأشدها مصيبة الموت .

كما دعا حذيفة بن اليمان(٣٦هـ)(٦٣) أولاده وطلابه إلى الزهد في العيش والندم في حياته فعندما حضرته الوفاة قال : " غط يا موت غطك وشدي يا موت شدك أبي قلبي إلا حبك جاء رخاء العيش بعدك حبيب جاء على فاقة لا أفلح من ندم ... " (٦٤)، وعلى الرغم من أن الصحابي الجليل حذيفة بن اليمان مشهود له بالصلاح، وعمل على خدمة ونشر دين الله سبحانه وتعالى، إلا انه قد جزع عند حضور الموت خوفاً من سوء العقاب.

وكما ما أوصى الله تعالى عبادة بإقامة الصلاة والشعائر الدينية كافة نجد إن أهل الحديث اهتموا في هذا الجانب ودعوا إليه وحزنوا ،خوفاً من التقصير في تنفيذ هذا الشعائر ،فنجد حزن عامر بن عبد قيس (عاش في القرن الأول الهجري) (٦٥)، فقال عندما حضرته الوفاة : "ما آسى علي شيء إلا على قيام في الشتاء وظمأ الهواجر ،ومكابدة الليل " (٦٦) ،فهو يوضح لنا إن الشعائر الدينية كلها كالصلاة، علينا إقامتها في كل الأحوال ، وعلى الإنسان أن يصبر في سبيل الآخرة كما يصبر في سبيل الدنيا، وعلى الناس إن يقيموا الشعائر الدينية والالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية.

بكتابة مؤلفاتهم في القرن الثاني الهجري وازدهرت الكتابة في القرن الثالث والرابع الهجريين ،بسبب ازدهار الحركة الفكرية في العراق وباقي الأمصار الإسلامية ،فضلا إلى المحفزات الفكرية والمادية الأخرى التي تعد من عوامل تشجيعهم على التأليف الفكري والعلمية خلال العصر العباسي ، وظهرت لدينا أول رواية تاريخية في قيام المحدثين بتوصية بإعدام مؤلفاتهم في بداية القرن الثاني الهجري، إذا أوصى أبو قلابة(ت١٠٤هـ)(٧٥) ابنه بان تترك كتبه إلى أبو أيوب إن كان حيا والا فاحرقها (٧٦).

ونجد إن شعبة بن الحجاج(ت١٦٠هـ)(٧٧) أوصى بغسل كتبه فقال: "يا بني إذا أنا مت فاغسل كتبي وادفنها ، فلما مات غسلت كتبه ودفنتها"(٧٨)،ويعل شعبة سبب ذلك بقوله : "خوفا من أن تصير إلى من ليس أهل العلم فلا يعرف أحكامها ويحمل جميع ما فيها على ظاهره ، وربما زاد فيها ونقص ،فيكون ذلك منسوبا إلى كاتبها في الأصل ، وهذا كله وما أشبهه قد نقل عن المتقدمين الاحتراس منه"(٧٩) ،أما سفيان الثوري(ت١٦١هـ)(٨٠)، فإنه أوصى أن تدفن كتبه بسبب انه ندم على أشياء كتبها عن أهل الحديث فقال: "حملني عليه شهرة الحديث"(٨١) ،وأوصى يوسف بن أسباط

لأحمد بن حنبل فأنتيته بها "(٧٣) ، ويقصد به ثوب العلم والمعرفة.

ومن هنا يتبين لنا إن هدف الوصية الدينية والتربوية ما هي الا هو توجيه ،ونصح لأولادهم وتلاميذهم نحو الجانب الديني والإيماني والتعديدي.

ثانيا : وصايا أهل الحديث بما يتعلق بمؤلفاتهم .

قام العديد من أهل الحديث بتوصية بإعدام مؤلفاتهم والقضاء عليها ، فيوصون بتدمير جميع ما تحويه مكنباتهم من مؤلفات من تلقاء أنفسهم ،وذلك عن طريق غسلها أو غرقها أو حرقها أو دفنها،وفي بعض الأحيان يتركون وصية بإتلافها بإحدى تلك الطرق،ولأسباب عديدة لكن أهمها الندم على نقل نصوص أو أحاديث عن قوم عدهم أهل الحديث ليسوا بثقة بعد تأليفه للكتاب ،وقد بينوا المؤرخين أسباب القضاء على كتبهم قبل الموت ،فقال ابن الجوزي (ت٥٩٧هـ)ما نصه : "ولما خاف إبليس إن يعاود هؤلاء مطالعة الكتب فرما استدلوا بذلك على مكابدة حسن لهم دفن الكتب وإتلافها وهذا فعل قبيح محذور وجهل بالمقصود بالكتب"(٧٤) ،ولم نعثر في القرن الأول الهجري على رواية تاريخية تبين لنا قيام أهل الحديث بإعدام مؤلفاتهم ،ويمكن إن نعل ذلك لعدم قيام أهل الحديث بتدوين مؤلفاتهم خلال القرن الأول الهجري ،وأنهم قاموا

(٢٦هـ) (٨٨) فقال: "ما أدري ما أوصي، ولكن بيعوا درعي واقضوا عني ديني، فإن لم يف فبيعوا فرسي، فإن لم يف فبيعوا غلامي" (٨٩).

وأوصى عون بن عبد الله بن عتبة (ت ١١٥هـ) (٩٠) بضبعة له أن يتبع وأن يتصدق بثمنها عنه، فقيل له: "تصدق بضيعتك وتدع عيالك؟ قال: أقدم هذا لنفسي وأدع الله لعيالي" (٩١).

ولما حضرت محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ) (٩٢)، الوفاة أوصى بالمساكين فقيل له: "أوص قال: أوصي المساكين بالمسألة قيل له: أوص في مالك، قال: مالي للذكور دون الإناث" (٩٣).

إذا أراد في هذه الوصية إن تنفق أمواله بعد موته لله (عز وجل) عسى إن ينتفعوا بذلك وينالوا أجرها وللإعانة المحتاجين فهي تعكس لنا مدى التعاون والتكافل الاجتماعي بين الناس .

وأوصى به أحمد بن حنبل إلى علي لفوران نحو خمسين ديناراً، وهو مصدق وإن يقضى من غلة الدار، فإذا استوفى، أعطي ولده عبد الله وصالح، كل ذكر وأنثى عشرة دراهم (٩٤).

وتوجه أهل الحديث إلى توصية طلابهم بالزهد إذا دعا أبي سهل كثير بن زياد (عاش في القرن الثاني الهجري (٩٥) طلابه إلى زهد حياة الدنيا وما فيها من بذخ وترف فقال

(ت ١٩٥هـ) (٨٢) بان تدفن كتبه عند وفاته (٨٣) .

أما المحدث بشر الحافي (ت ٢٢٧هـ) (٨٤) فقد أوصى بدفن كتبه في الحديث الشريف لأنه كان يكره الرواية بها (٨٥).

إن قيام أهل الحديث بإعدام مؤلفاتهم قد شكلت ذلك خطراً كبيراً تهدد المكتبة العربية الإسلامية ولكن خوفهم من الله تعالى هو الذي دفعهم إلى ترك وصيتهم بإعدام مؤلفاتهم .

ثالثاً: الوصايا المالية لأهل الحديث .

أوصى الكثير من أهل الحديث عند احتضارهم بتصرف معين في الحقوق والأموال التي يملكونها التصرف، وهدف هذه الوصايا هو نيل الأجر والثواب من الله تعالى، فهي تعبر عن كيفية التصرف بالمال التي بيد الإنسان، فنجد في وصية قيس بن عاصم (ت ٢٠هـ) (٨٦) حثه للناس على العمل الصالح، وعدم الطلب والمسألة من الآخرين بقوله: "يا بني احفظوا عني فلا أحد انصح لكم مني إذا مت فسودوا كباركم، ولا تسودوا صغاركم فيسفه الناس كباركم وتهونوا عليهم وعليكم باستصلاح المال، فإنه منبهة للكريم ويستغنى به عن اللئيم، وإياكم ومسألة الناس فإنها آخر كسب الرجل" (٨٧)، أو يوصي عالم الحديث بقضاء دينه عليه في ذمته كما ما جاء في وصية هرم بن حيان (توفي بعد عام

؟ قال: أوصاني ألا أتزوج بذات الجلاوزة؛ فقال: شريح: فإذا كان في العشى فرح إلي حتى أوصيك بوصايا تصلها إلى وصية أبيك؛ قال: أوصني ها هنا؛ قال: إني لم أجلس ها هنا للحديث فلما كان العشى راح إليه، فقال له شريح: إياك والحنانة، إياك والمنانة، إياك والأناة، إياك والنفارة، إياك والرقراقة، إياك والريور ربوق إياك وذات الجلاوزة، فقال له: أصلحك الله فسر له؛ قال: أما الحنانة، فالمرأة التي كان لها زوج، فهي تحن إليه، وأما المنانة فهي التي تمنى على زوجها بمالها، وأما الأناة فهي التي تثن عند الجماع، وأما النفارة فهي التي إذا رآها زوجها تكون فوق سطحها، وأما الرقراقة فهي الصغيرة التي تقشي سر زوجها، وأما الرنق ورنوق فهي الرسحاء، وأما ذات الجلاوزة، فهي التي لها أولاد من غيره" (١٠١). و تعكس لنا وصية محمد بن سيرين (ت ١١٠هـ) (١٠٢) الصفات الخلقية التي يجب إن يتمتع بها الإنسان بقوله: " أن يكونوا موالى الأئصار ، وإخوانهم في الدين ، وأن العفة والصدق خير وأبقى وأكرم من الرياء والكذب " (١٠٣).

ومن خلال ذلك يتضح لنا إن أهل الحديث كانوا يلزمون أبناءهم وطلابهم على الالتزام بالصفات والقيم الأخلاقية ، ويحرصون على اختيار الشخص المناسب للزواج وتكوين الأسرة الصالحة في الدين الإسلامي .

: "تبعون دنياكم بأخرتكم تريحونهما والله جميعا ، ولا تبعون آخرتكم بدنياكم فتخسرونهما والله جميعا" (٩٦).

رابعاً: الوصايا الاجتماعية للأهل الحديث .

تحتوي الوصايا الاجتماعية على مضامين كثيرة ومتنوعة فهي هدفها تنظيم العلاقات الإنسانية والاجتماعية وخاصة ما يتعلق بالأسرة كالوصية بالأبناء أو زوجاتهم ، ومنها ما أوصى بها الربيع بن خثيم الذي قال لابنه : " إن لي امرأة شابة ، فإذا أنا مت فحثوها على التزويج ، واطلبوا لها رجلاً صالحاً" (٩٧) ، وقد يوصي المحدث بنينه بترك مدينته التي يعيش فيها ، لأسباب سياسية أو اقتصادية كما ما أوصه به طارق بن عبد الله المحاربي (ت ٦٠هـ) (٩٨) بنيه أن ينتقلوا من مدينة الكوفة، وينزلوا في مدينة دمشق (٩٩)، ويبدو لنا إن سبب في نصيحة بنيه بترك مدينة الكوفة ، لما عرفت خلال تلك الفترة بالظلم والاضطهاد الذي مارسه الأمويين اتجاه أهل الكوفة خاصة بعد الثورات التي نشبت فيه ، بعد مقتل الإمام الحسين (عليه السلام).

وأوصى شريح القاضي (ت ٧٨هـ / ٦٩٧م) (١٠٠) تلاميذه بأنواع النساء التي يرغب الرجل في الزواج بها وهي كانت وصية والده ، فقال له شريح: "أوصاني بها والدي، فخالفته إلى غيره؛ فقال: ما أوصاك به أبوك

لوزا وسكرا وانثره على صبيان أهل المدينة
وقل: هذا عرس المنفلت، وإن رأيتني متّ
على غير التوحيد فأعلم الناس أني قد متّ
على غير التوحيد حتى لا يغتروا بشهود
جنازتي ليحضر جنازتي من أحب علي
بصيرة لئلا يلحقني الرياء فأكون قد خدعت
المسلمين" (١١٠)، وأوصى أحمد بن محمد
بن حنبل بالشهادة وان لا إله إلا الله (١١١).
ويعد غسل الميت أول الأركان الأربعة التي
يجب على أهل الحديث إن يقوم بها في حق
الميت المسلم، لما لها من اجر عظيم ومنهم
يوسف بن أسباط الذي أوصى لما حضرته
الوفاة أن يغسله شخص لم يذكر اسمه و لم
يكن من أصحابه ولا كان معروفاً بفضلته
وعلل في ذلك بقوله: "أنه قد كان مرة دلكني
في الحمام ولم أكافئه علي ذلك وأنا أعلم أنه
يحب أن يغسلني، فأوصيت إليه فيكون ذلك
مكافأة مني له، ويصلح أن يستدل على ذلك
أيضاً بتجويز الغمز للجسد والظهر" (١١٢)،
إذ أراد يوسف بن أسباط من هذه الغاية
لمكافأته ولينال الأجر والثواب من الله تعالى
في تغسيله لعالم الحديث . وفي بعض
الأحيان يحدد المتوفي شخص معين لتغسيله
مثلما ما أوصى له جابر بن زيد (ت
١٠٣هـ) إن تغسله امرأته (١١٣)، وطلب
الضحاك بن مزاحم (ت ١٠٠هـ) (١١٤) من
أخاه سالما إن يغسله وان يجعل حوله سترًا

خامسا :وصايا أهل الحديث في تجهيزهم للموت وأماكن دفنهم .

إن تجهيز الميت من الأشياء الضرورية التي
تتعلق بحق الميت كإنسان له كرامته ولترتاح
روحه وهي في لحدها ، ومن واجب
المسلمين إذا مات منهم ميت إن يغسلوه
ويكفونونه وان يصلوا عليه ثم يدفونه ، وهذه
تعد من المتعلقات الشخصية التي يوصي
المسلم بتنفيذها وهي اقتداء بقول الرسول
(صلى الله عليه واله وسلم) : " من غسل ميتنا
وكفنه وحنطه وحمله وصلى عليه ، ولم يقش
عليه ما رأى خرج من خطيئته مثل يوم
ولادته أمه" (١٠٤)، والملاحظ على ذلك إنهم
يختارون لتنفيذ هذه الوصايا من أهل الدين
والصلاح والعارفين بالإحكام ،وذلك بغية
الحصول على بركتهم والدعاء لهم إثناء ذلك
،وقبل إن يغسل الميت على أهل الميت إن
يلقنون الشخص المحتضر بالتوحيد والشهادة
والنطق بها قبل الموت ،فطلب أبي ميسرة
الهمداني(ت ٦٠هـ) (١٠٥) من أرقم بن
شرحبيل (١٠٦) أن يلقنه ب لا إله إلا الله ،
وأن يسرع به للصلاة عليه(١٠٧)،وقال
علقمة بن قيس (ت ٦٢هـ)(١٠٨) عند موته
لأصحابه : " لقتوني لا إله إلا الله " (١٠٩)
وكان سفيان الثوري أوصى بعض إخوانه
فقال: "إذا حضررتي الوفاة فاقعد عند رأسي
فإذا عاينت فانظر إلي فإن رأيتني مت على
التوحيد فاعمد إلى جميع ما أملكه فاشتر به

قد أوصى أن يصلي عليه أبو حيان التميمي فتقدم أبو حيان فكبر عليه أربعاً (١٢٢).

وقد أولى المسلمين عناية خاصة في أمر الدفن والصلاة وحرصوا على ترك وصايا تخص مكان الدفن استناداً إلى قول الله تعالى : (ثُمَّ أَمَاتَهُ فَأَقْبَرَهُ) (١٢٣) ، ويمكن إن نعلل سببا في اختيارهم لاماكن قبورهم لأسباب تتعلق بالمذهب أو لوجود مرقد لنبي أو إمام معصوم أو لعالم أو لزاهد لنيل شفاعته عند الله تعالى ، إذا طلب مسروق بن الأجدع (ت ٦٣هـ) (١٢٤) بان يدفن بين النواويس (١٢٥)، واختار أبي بكر بن مالك إن يدفن في القطيعة ، بسبب إن أحمد بن حنبل مدفون بالقطيعة وقيل له لنبي مدفونا ، لقوله : "ولأن أكون في جوار نبي أحب إلي من أكون في جوار أبي ومقبرة باب حرب خارج المدينة وراء الخندق" (١٢٦) ، وأوصى خيثمة بن عبد الرحمن (عاش في القرن الثاني الهجري) (١٢٧) بان يدفن في مقبرة الفقراء من قومه (١٢٨) ، ولما مات عمرو بن قيس الملائي (١٢٩) دفن في جبانة (١٣٠) الكوفة (١٣١) وذلك لقدسية هذه المقبرة وقربها من مرقد الإمام علي (عليه السلام) ، وأوصى يحيى بن قيس الكندي (عاش في القرن الثاني الهجري) (١٣٢) بان يدفن في جبانة الكوفة ، ويصلي عليه شريح القاضي وان يسرع به إلى لحده (١٣٣) ، وقد يطلب المتوفي بعدم إخبار احد بمكان دفنه مثلما

يقوله : "واجعل بيني وبين الناس سترا" (١١٥).

وربما كان السبب في تحديد وصية لغسل الميت هو جهل بعض المغسلين بتعاليم الدينية الصحيحة الخاصة بعملية الغسل أو إهمالهم أو نسيانها بعض منهم ، فضلا إلى الاختلاف المذهبي في تفاصيل غسل الميت مما جعل المحدثين يوصون بان يغسلهم من نفس مذاهبهم الدينية لمراعاة إحكام الشريعة الإسلامية في ذلك . وبعد إن يموت الإنسان على أهل الميت إن يكفونه فنجد أهل الحديث اهتموا بهذا الجانب ، ولهم عادات ومراسيم خاصة ومنهم قيس بن عاصم (ت ٢٠هـ) (١١٦) الذي أوصى بقوله : "وإذا أنا مت فكفوني في ثيابي التي كنت أصلي فيها وأصوم ، وإياكم والنياحة علي" (١١٧) فهو رفض النياحة والبكاء عليه من قبل أهله على الرغم من الفراق ونهاية حياته . وطلب اهبان بن صيفي الغفاري (عاش في القرن الأول الهجري) (١١٨) من ابنه بان لا يكفنه بقميص مخيط فقال : " لا تكفوني في قميص مخيط " (١١٩) ، وقيل انه طلب من ابنه إن يكفن في ثوبين (١٢٠)

وبعد الغسل والتكفين تأتي مرحلة الصلاة على الميت إذا يوصي من يصلي عليه ، كما ما فعله أبا ميسرة عمرو بن شراحبيل الذي أوصى أن يصلي عليه شريح القاضي (١٢١) وكان عمرو بن قيس الملائي

والمساكين وما تحملها من عبء وموعظة وتوجيهات تربوية وأخلاقية .

(٢) في الغالب إن الوصية تصدر من العلماء والفقهاء والزهاد والسياسيين، وهي تعتمد على خبراتهم بحيث تتأثر تلك الوصايا بثقافة الموصي وتوجيهاته الفكرية ودرجة تدينه .

(٣) تعد الوصايا الدينية والتربوية من أهم أنواع الوصايا فهي تحت على تقوى الله تعالى واغتنام الحياة الدينية في طاعة الله (عز وجل) .

(٤) تركت الوصايا الدينية والتربوية اثر عظيم ونفع كبيرة في تنشئة وبناء أجيالا على أساس الدين والخلق الرفيع، وحثه على فعل الخير وترك المنكرات.

(٥) بينت لنا الدراسة إن الوصايا المالية تدعو إلى المساواة، والتعاون، والتكافل الاجتماعي التي نص عليها القرآن الكريم والسنة النبوية .

(٦) احتوت الوصايا الاجتماعية على مضامين تتضمن في وصية الأبناء بإتباع العادات، وأماكن الدفن التي هي امتثال للسنة النبوية واقتداء بالسلف الصالح.

(٧) تهدف الوصية إلى إصلاح أحوال الفرد وإصلاح دينه، وذلك بالتوصية بتوحيد الله تعالى والإيمان به والنهي عن الشرك والتوصية بإقامة دينه وإتباع صراطه المستقيم والتواصي بالحق وأداء العبادات .

فعل قيس بن عاصم المنقريّ عندما طلب بنيه، بأن لا يعلم بمكان دفنه قبيلة بكر بن وائل، وعلل ذلك بقوله: "فإني كنت أغاورهم في الجاهلية، وكانت بيني وبينهم خماشات" (١٣٤). وقد يطلب المتوفي من أهله إن يدفن القرآن الكريم معه كما ما فعله زيد بن صوحان (ت ٣٦هـ) (١٣٥) بأن يدفن معه مصحفه (١٣٦)، ويبدو لنا أراد منه إن يتريك به ويشفع ويهون له العذاب في قبره ولينال رضا الله تعالى، وأوصى أبو ميسرة عند الموت أن يجعلوا على لحدّه قصباً (١٣٧)، وطلب الشافعي بأن يحمل على حمار ويبين سببا ذلك بقوله "إنه من يموت عليه كريم (١٣٨). ومن خلال ذلك يمكن القول إن مراسيم الدفن وعاداته تؤكد على قيمة أصحابها وأهميتهم في المجتمع وهو تقدير وعرفانا لهم لما قدموه من انجازات علمية في حياتهم .

الخاتمة :

عالجت هذه الدراسة موضوع مهم وهي تتمثل في وصايا أهل الحديث، وقد تم التوصل إلى مجموعة من النتائج يمكن تلخيصها بما يأتي:

(١) الوصية هو إن يعهد الإنسان عند وفاته لغيره في تصريف شي في ماله أو إي شي من الأعمال التي يملكها مشروعة بالكتاب والسنة، وقد اقر الإسلام الوصية لأهميتها وحاجة الناس إليه لتسد حاجة الفقراء

الهوامش والتعليقات:

- (١٩) المصدر نفسه، ٦٢٥ .
- (٢٠) الشربيني، مغنى المحتاج إلى معرفة معاني، ص ١٠١ .
- (٢١) وكيع القاضي، إخبار القضاة، ج ٢/ص ٢٣٢ .
- (٢٢) الشحات، الشريعة الإسلامية موارد ووصية ووقف منها، ص ١٩ .
- (٢٣) المرجع نفسه، ص ١٩ .
- (٢٤) مسلم، الصحيح، ص ٧٧٠ .
- (٢٥) الشحات، الشريعة الإسلامية موارد ووصية ووقف منها، ص ١٩ .
- (٢٦) المرجع نفسه، ص ١٩ .
- (٢٧) القنوجي ، تخريج الوصايا، ص ٢٥ .
- (٢٨) المصدر نفسه ، ص ٤٠ .
- (٢٩) إنجيل متي، ص ٢٢ .
- (٣٠) المصدر نفسه، ص ٤٤ .
- (٣١) سورة البقرة، الآية ١٨ .
- (٣٢) سورة البقرة، الآية ١٣٣ .
- (٣٣) سورة النساء، الآية ١٣١ .
- (٣٤) القنوجي ، تخريج الوصايا، ص ٢٥ .
- (٣٥) الشحات، الشريعة الإسلامية موارد ووصية ووقف منها، ص ٨٠ .
- (٣٦) المرجع نفسه، ص ٨٠ .
- (٣٧) كسرى الثاني أو خسرو الثاني- 590 (628 م)، المعروف أيضاً بلقب برويز ومعناه (المظفر)، كان
- (١) ابن فارس ،مقاييس اللغة ، ج ٢/ص ٦٧؛ ابن منظور ،لسان العرب ،ج ٩/ص ٦٧ .
- (٢) ابن فارس ،مقاييس اللغة ، ج ٢/ص ٦٧؛ ابن منظور ،لسان العرب ،ج ٩/ص ٦٧ .
- (٣) المصدر نفسه ،٦٧/٩ .
- (٤) الراغب الأصفهاني ، المفردات في غريب القرآن، ص ٥٢٥ .
- (٥) المصدر نفسه، ص ٥٢٥ .
- (٦) سورة النساء ، الآية ١٣١ .
- (٧) الطبرسي ، تفسير مجمع البيان ،ج ٣/ص ٢٠٨؛ ابن كثير ،التفسير ،ج ١/ص ٥٧٨ .
- (٨) سورة البقرة ، الآية ١٣٢ .
- (٩) السمعاني ، التفسير ،ج ١/ص ١٤٢ .
- (١٠) سورة لقمان ، الآية ١٤؛ سورة العنكبوت ، الآية ٨ .
- (١١) الطبرسي، تفسير مجمع البيان، ج ٩/ص ١٤١ .
- (١٢) سورة البقرة ، الآية ١٨٠ .
- (١٣) الطبري ، جامع البيان ،ج ٢/ص ١٦١ .
- (١٤) سورة المائدة ، الآية ١٠٦ .
- (١٥) الطبري ، جامع البيان ،ج ٢/ص ١٥٨ .
- (١٦) ابن ماجة ، السنن، ص ٦٢٥ .
- (١٧) البخاري ، الصحيح، ص ٦٧٦ .
- (١٨) ابن ماجه، السنن، ص ٦٢٦ .

(٤٣) ابن عساكر ، تاريخ دمشق، ج ٦٩/ص ٧؛ المزي ، تهذيب الكمال ، ج ١/ص ٦٩؛ علي ، المفصل ، ج ٨/ص ٣٤٩ .

(٤٤) زهير بن جناب بن هبل الكلبي من بني كنانة بن بكر هو خطيب قبيلة قضاة وسيدها وشاعرها ومبعوثها إلى ملوك الجاهلية. كان يسمى الكهانة لصحة رأيه، وقيل أنه عمر طويلا ومات وهو مسرف في شرب الخمر حتى مات، ينظر ابن عساكر ، تاريخ دمشق ، ج ١٩/ص ١٠٦؛ ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ج ١/ص ١٧٣ .

(٤٥) ابن عساكر ، تاريخ دمشق ، ج ١٩/ص ١٠٦؛ ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ج ١/ص ١٧٣ .

(٤٦) ابن ماجة ، السنن، ج ٤/ص ٣٣٤ ، المجلسي ، بحار الأنوار ، ج ١٦/ص ٣٨٩ . (٤٧) ابن عساكر ، تاريخ دمشق، ج ٣٠/ص ٤٦٤؛ السيوطي ، تاريخ الخلفاء، ص ٣٣ .

(٤٨) ابن عساكر ، تاريخ دمشق، ج ٤٤/ص 445 .

(٤٩) المصدر نفسه ، ج 39/ص 441 ، ابن كثير ، البداية والنهاية، ج ٧/ص ١٨٤ .

(٥٠) ابن عبد البر ، التمهيد، ج ٢٢/ص ١٤٤ ، الخوارزمي ، المناقب ، ص ٣٨٨ .

ملك الدولة الساسانية في بلاد فارس، كان ابن هرمز الرابع، وحفيد كسرى الأول ، ينظر اليعقوبي، التاريخ ، ص ٨٦؛ الطبري، تاريخ الرسل والملوك ، ج ١/ص ٤٩٢ .

(٣٨) الدينوري ، عيون إخبار ، ج ١/ص ١٣٧ .

(٣٩) أردشير بن بابك بن ساسان بن بابك زرار بن بهأفريد بن ساسان الأكبر ابن بهمن بن اسفنديار بن بشتاسب بن لهراسب ، ينظر الطبري ، تاريخ الرسل والملوك ، ج ١/ص ٤٧٦ ، المسعودي ، مروج الذهب ، ج ١/ص ١٠٦ .

(٤٠) المصدر نفسه ، ج ١/ص ١٠٧ .

(٤١) الشحات، الشريعة الإسلامية موارد ووصية ووقف منها ، ص ٤٠ .

(٤٢) حرثان بن الحارث بن محرث بن ثعلبة من قيس بن عيلان. شاعر فارس من قدماء الشعراء في الجاهلية، وله غارات كثيرة في العرب ووقائع مشهورة قيل له ذو الإصبع لأن أفعى ضربت إبهام رجله فقطعتها. وقيل لأن له إصبعاً زائدة في رجله. وهو أحد الحكماء، عمر طويلاً حتى قيل أنه بلغ ١٧٠ سنة. وله شعر مليء بالحكمة والعظة والفخر، ينظر ابن عساكر ، تاريخ دمشق، ج ٦٩/ص ٧؛ علي ، المفصل ، ج ٨/ص ٣٤٩ .

(٥٨) حميد بن عبد الرحمن الحميري البصري، كان ثقة فقيه، ووصفه محمد بن سيرين هو أفاقه أهل البصرة وهو تابعي روى عن أبي بكره وابن عمر وغيرهم، ينظر ابن حبان، الثقات، ج٤/ص١٤٧؛ السمعاني، الأنساب، ج٢/ص٣٧١.
(٥٩) ابن زبر، وصايا، ص٨٩، الذهبي، سير إعلام النبلاء، ج٤/ص٣٩٣.
(٦٠) سورة العصر، الآية ٣.
(٦١) الحسن بن يسار البصري، ويكنى بأبي سعيد، ولد سنة (٢٢هـ)، في المدينة وهو أحد العلماء الفقهاء النسابة، ينظر، الأصفهاني، حلية الأولياء، ج٢/ص١٣١-١٦١؛ ابن الجوزي، صفة الصفوة، ج٢/ص٦١١-٦١٣.
(٦٢) ابن زبر، وصايا، ص٩٧.
(٦٣) حذيفة بن اليمان حسل بن جابر العبسي ثم الأشلهي حليفهم صاحب السر من الأنصار حالف الأنصار من اليمن وهاجر إلى رسول الله وشهدا جميع معاركه توفي في المدائن بعد قتل الخليفة عثمان بن عفان، ينظر ابن خياط، طبقات، ج١/ص٢٢٠، ابن حجر، الإصابة، ج١/ص٢١٦.
(٦٤) ابن زبر، الوصايا، ص٥٤.

(٥١) ابن عبد البر، التمهيد، ج٢٢/ص١٤٤، الخوارزمي، المناقب، ص٣٨٨.
(٥٢) ابن زبر، وصايا، ص٤١.
(٥٣) المصدر نفسه، ص٣٣؛ السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص١١٠.
(٥٤) سمرة بن جندب بن هلال بن حريج بن مرة بن حزن بن عمرو بن جابر بن خشين بن لأي بن عصيم بن شمش بن فزارة وكان له حلف في الأنصار وصحب النبي (صلى الله عليه واله وسلم) وكان زياد بن أبي سفيان يستعمله على البصرة إذا قدم الكوفة ينظر ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج٦/ص٣٤؛ الزركلي، الإعلام، ج٣/ص١٣٩.
(٥٥) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج٦/ص٣٤؛ ابن زبر، الوصايا، ص٨٩.
(٥٦) داود بن أبي هند واسم أبي هند دينار مولى بنى قشير البصري كنيته أبو محمد كان أبوه من خراسان روى عن أنس أحاديث ولم يسمع منه شيئا وكان من أهل الورع والفضل وكان يسمى داود القارئ، ينظر ابن حبان، مشاهير علماء الأمصار، ص٣٣٨؛ السمعاني، الأنساب، ج٤/ص٥٠٣.
(٥٧) ابن زبر، وصايا، ص٦٧.

وسأل يحيى بن معين ، روى عنه ابن مخلد ، ينظر الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، ج٤/١ ص٢٢٠؛ ابن أبي يعلى ، طبقات الحنابلة ، ج ١/ص ٤١٠ .

(٧٢) أحمد بن حنبل بن هلال بن أسد بن إدريس، ويكنى بأبي عبد الله، ولد ونشأ في بغداد سنة (١٦٤هـ)، ورحل إلى البصرة، والكوفة، ومكة، وقد امتحن في خلق القرآن الكريم، ينظر، ابن الجوزي، صفة الصفوة، ج ١/ص ٤٠٧؛ ابن خلكان، وفيات الأعيان، ج ١/ص ٦٣ .

(٧٣) ابن حجر ، تهذيب التهذيب، ج ١١/ص ٣٦١ .

(٧٤) ابن الجوزي ، تلبيس إبليس ، ص ٣١٣ .

(٧٥) عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي، عالم بالقضاء والإحكام، من أهل البصرة، عين في منصب القضاء، فهرب إلى الشام، فمات فيها، وكان من رجال الحديث الثقات، ينظر، ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ٧/ص ١٨٣؛ الرازي، الجرح والتعديل، ج ٥/ص ٥٨ .

(٧٦) ابن سعد، الطبقات الكبرى ، ج ٧/ص ١٨٣؛ الرازي، الجرح والتعديل، ج ٥/ص ٥٨ .

(٧٧) شعبة بن الحجاج بن الورد، مولى العتيك بصري أصله واسطي، ويكنى بأبي

(٦٥) عامر بن قيس الأشعري ويقال إنه اسم أبي بردة أخو أبي موسى ، ينظر ابن حجر ، الإصابة ، ج ٣/ص ٤٨٣ .

(٦٦) ابن زبر ، وصايا ، ص ١٠٩ ؛ ابن حجر ، الإصابة ، ج ٣/ص ٤٨٣ .

(٦٧) خباب بن الارت بن جندلة بن سعد التميمي ، ويقال له الخزاعي يكنى بابي عبد الله كان من السابقين الأولين في الإسلام ، نزل الكوفة وتوفي فيها ، ينظر ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج ٣/ص ١٦٤؛ الرازي ، الجرح والتعديل ، ج ٣/ص ٣٩٥ .

(٦٨) ابن زبر ، وصايا، ص ٥٢؛ ابن الأثير، أسد الغابة ، ج ١/ص ٢١٥ .

(٦٩) ربيع بن خثيم بن ثور بن عبد مناة بن أدد بن طابخة بن الياس بن مضر أبو يزيد الثوري روى عن ابن مسعود روى عنه إبراهيم النخعي والشعبي ومنذر أبو يعلى وبكر بن ماعز ثقة لا يسأل عنه، ينظر ، ابن حبان ، الثقات ، ج ٤/ص ٢٢٤ ؛ الذهبي ، تذكرة الحفاظ، ج ١/ص ٥٧ .

(٧٠) الأصبهاني ، حليمة الأولياء، ج ١/ص ٢٥٣ .

(٧١) يحيى بن زكريا بن يحيى ، أبو زكريا الأحول، سمع أبا نعيم الفضل بن دكين ، وعفان بن مسلم ، وأحمد بن يونس ، ومحمد ابن أبي بكر المقدمي ، وقتيبة بن سعيد ،

(٨٣)الأصفهاني ، حلية الأولياء، ج ٩/ص ٣٥٥؛ المزي ، تهذيب الكمال ، ج ٢٠/ص١٦؛ الذهبي ، سير إعلام النبلاء ، ج٧/ص ٢٤٠ .

(٨٤)بشر بن الحارث بن علي بن عبد الله المعروف بالحافي ، من كبار الصالحين ، له في الزهد والورع أخبار، وهو من ثقات رجال الحديث ،ينظر السلمي ،طبقات الصوفية ،ص٤٢؛ابن خلكان ،وفيات الأعيان، ج١/ص٢٧٥ .

(٨٥) ابن عساكر ، تاريخ دمشق ، ج ١٠ /ص ١٨١ ، ضاحي ، أسباب ضياع المؤلفات ،ص ٢٠٥ .

(٨٦)قيس بن عاصم بن سنان بن خالد بن منقر بن عبيد بن مقاعس ، واسمه الحارث ، وسمي مقاعسا لتقاعسه عن حلف بني سعد ، وهو الحارث بن عمرو بن كعب ابن سعد بن زيد مناة بن تميم التميمي السعدي ، أبو علي ، ويقال : أبو قبيصة ، ويقال : أبو طلحة المنقري ،وفد على النبي (صلى الله عليه واله وسلم)في وفد بني تميم سنة تسع فأسلم ، وكان عاقلا ، حليما ، سمحا ، جوادا، ينظر ابن الأثير ، أسد الغابة ، ج٤/ص ٢١٩؛ المزي، تهذيب الكمال ، ج٢٤/ص ٥٨ .

بسطام العتكي،ولد في سنة (٨٢هـ) ،ينظر،الرازي،المصدر نفسه،ج١/ص ١٢٦؛ الذهبي،تذكرة الحفاظ،ج١/ص ١٩٣ .

(٧٨)الخطيب البغدادي، تقييد العلم، ص ٦٣ .
(٧٩)المصدر نفسه ، ص ١٠٥ .

(٨٠)سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري،محدث وفقهه،ولد سنة(٩٧هـ)في الكوفة،عاش في البصرة،يعد أحد أعلام الزهد عند المسلمين،وإمام من أئمة الحديث النبوي،وواحد من تابعي التابعين،ينظر،البلاذري،أنساب الأشراف،ج١١/ص ٣١٢؛ابن الجوزي،المنتظم،ج٨/ص ٢٥٨؛كحالة،معجم المؤلفين،ج٤/ص ٢٣٤ .

(٨١)الأصفهاني ، حلية الأولياء ، ج ١/ص ١٦٤ .

(٨٢)يوسف بن أسباط بن اصل الشيباني يكنى أبا محمد نزل قرية بن حلب وأنطاكية حدث عن عامر بن شريح وسفيان الثوري وياسين الزيات روى عنه أبو الأحوص ومحمود بن موسى والمسيب بن واضح وعبد الله بن حبيب الأنطاكي ، قال يحيى بن معين ثقة، ينظر الأصفهاني ، حلية الأولياء، ج ٩/ص ٣٥٥؛ الذهبي ، سير إعلام النبلاء ، ج٧/ص ٢٤٠ .

(٩٢) محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف القرشي المطلبى الشافعي، ويكنى بأبي عبد الله، ولد بغزة أو عسقلان (١٥٠هـ) ونشأ فقيراً وقد حفظاً الموطأ، ورحل إلى مالك بن انس، وسمع الموطأ عنه، ومن أشهر مؤلفاته كتاب إلام، ينظر، الأصفهاني، حلية الأولياء، ج ٤/ص ١٠٨؛ ابن خلكان، وفيات الأعيان، ج ٤/ص ١٦٣.

(٩٣) الأصفهاني، حلية الأولياء، ج ٤/ص ١٠٨؛ ابن خلكان، وفيات الأعيان، ج ٤/ص ١٦٣.

(٩٤) ابن الجوزي، صفة الصفة، ج ١/ص ٤٠٧؛ الذهبي، سير إلام النبلاء، ج ١١/ص ٢٨١.

(٩٥) أبو سهل كثير بن زياد البرساني البصري، نسبة إلى برسان قبيلة من الأزدي سكن بلخ وروى عن الحسن البصري وعن حماد بن زيد ويعد من المحدثين الثقة، ينظر الرازي، الجرح والتعديل، ج ٧/ص ١٥١؛ ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٨/ص ٤١٣.

(٩٦) ابن زبر، وصايا، ص ٨٦، الرازي، الجرح والتعديل، ج ٧/ص ١٥١؛ ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٨/ص ٤١٣.

(٨٧) الجاحظ، البيان والتبيين، ص ٥٥؛ ابن زبر، وصايا، ص ٦٠.

(٨٨) هرم بن حيان العبدي الأزدي، من بني عبد القيس: قائد فاتح، من كبار النساك، من التابعين، كان أمير بني عبد القيس في الفتوح، وولي بعض الحروب في أيام عمر وعثمان، بأرض فارس، وحاصر " بوشهر سنة ١٨ ودخلها، وكان من سكان البصرة، ينظر الرازي، الجرح والتعديل، ج ٩/ص ١١٠؛ ابن خياط، التاريخ، ص ١١٥.

(٨٩) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج ٨/ص ١٢٦؛ ابن خلكان، وفيات الأعيان، ج ٢/ص ٥٥.

(٩٠) عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي: خطيب، راوية، ناسب، شاعر، كان من أدب أهل المدينة، وسكن الكوفة فاشتهر فيها بالعبادة والقراءة، ينظر ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ٦/ص ٣١٢؛ البلاذري، انساب الإشراف، ج ١١/ص ٣٣٠؛ الزركلي، الإلام، ج ٥/ص ٩٨.

(٩١) الأصفهاني، حلية الأولياء، ج ٢/ص ١٨٩؛ المزي، تهذيب الكمال، ج ٢٢/ص ٤٥٨.

سعد، الطبقات الكبرى ، ج٦/ص ١٣١؛
السمعاني، الأنساب ، ج ٣/ص ٣٥ .
(١٠١) وكيع القاضي ، إخبار القضاة ،
ج١/ص ١٩٢ .
(١٠٢) محمد بن سيرين البصري، الأنصاري
أمام وقته عالم في علوم الدين
بالبصرة، وتوفي فيها، ينظر، ابن
الجوزي، صفة الصنفوة، ج ٢/ص
٦١٦؛ الزركلي، الإعلام، ج ٧/ص ١٥٦ .
(١٠٣) ابن زبر، وصايا، ص ٩٠ .
(١٠٤) ابن ماجه ، السنن، ج ١/ص ٤٧٠ ؛
الكليني ، الكافي ، ج ٣/ص ٣٥٠ .
(١٠٥) أبو مسرة عمرو بن شرحبيل
الهمداني الكوفي روى عن ابن مسعود وعنه
أبو إسحاق السبيعي ، وكان من أفاضل
أصحاب عبد الله بن مسعود ، وكان من العباد
والزهاد ، ينظر ابن سعد، الطبقات الكبرى
ج ٦/ص ١٠٦ ؛ ابن حبان ، الثقات ، ج
٥/ص ١٦٨ .
(١٠٦) ارقم بن شرحبيل الاودي الكوفي ،
ثقة روى عن ابن عباس وابن مسعود كوفي
ثقة، ينظر الرازي ، الجرح والتعديل
ج ٢/ص ٣١٠ ؛ الذهبي ، ميزان الاعتدال
ج ١/ص ١٧١ .
(١٠٧) ابن زبر، وصايا ، ص ٨٧ ، ابن كثير
، البداية والنهاية ، ج ٥/ص ٣٥٤ .

(٩٧) ابن زبر ، وصايا ، ص ٨٣ ؛ المزي ،
تهذيب الكمال ، ج ٩/ص ٧٠ .
(٩٨) طارق بن عبد الله المحاربي من
محارب خصفة صحابي آخر نزل
الكوفة، وروى عنه أبو الشعثاء وربيع بن
خراش وأبو ضمرة قال بن البرقي له
حديثان وقال بن السكن ثلاثة حديثه في
الكوفيين وله صحبة ومن حديثه عند النسائي
وغيره قدمت على النبي (صلى الله عليه
واله وسلم) وإذا هو قائم على المنبر يخطب
ويقول يد المعطي العليا الحديث وروى
الترمذي من حديثه أنه رأى النبي (صلى الله
عليه واله وسلم) قبل الهجرة بذى المجاز
ينظر ابن حبان ، مشاهير علماء الأمصار
ص ٣٨ ؛ ابن حجر ، الإصابة ، ج
٣/ص ٤١٥ .
(٩٩) ابن عساکر ، تاريخ
دمشق، ج ٣/ص ٤١٢ .
(١٠٠) شريح بن الحارث بن قيس بن الجهم
الكندي ، أبو أمية، من أشهر القضاة الفقهاء
في صدر الإسلام ، أصله من اليمن ، ولي
قضاء الكوفة ، في زمن عمر وعثمان وعلي
ومعاوية ، واستغنى في أيام الحجاج ، فأعفاه
سنة ٧٧ هـ ، وكان ثقة في الحديث ، مأمونا
في القضاء ، له باع في الأدب والشعر ،
وعمر طويلا ، ومات بالكوفة، ينظر ، ابن

وقيل: إنه لم يصح له سماع من الصحابة حتى ولا من ابن عباس سماع، وإن كان قد روى عنه أنه جاوره سبع سنين، وكان الضحاك إماماً في التفسير، قال الثوري: خذوا التفسير عن أربعة: مجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبير، والضحاك، وكان هو ثقة، ينظر ابن خياط، طبقات، ص ٥٩٦؛ ابن حبان، الثقات، ج ٦/ص ٤٨٠.

(١١٥) المزي، تهذيب الكمال، ج/ص ٢٩٧.
(١١٦) قيس بن عاصم بن سنان التميمي السعدي المنقري، يكنى بابي علي، وفد على الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) سنة ٩ للهجرة، نزل في البصرة وتوفي فيها، ينظر ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ٧/ص ٣٦؛ ابن خياط، طبقات، ص ٩٠.
(١١٧) ابن زبر، وصايا، ص ٦٠؛ ابن الأثير، أسد الغابة، ج ٢/ص ٤٢.

(١١٨) اهبان بن صيفي الغفاري، يكنى بابي مسلم ويقال له وهبان روى عن الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) وهو ثقة وروى عن الإمام علي (عليه السلام)، ينظر ابن حبان، مشاهير علماء الأمصار، ص ٧٢.

(١١٩) ابن زبر، وصايا، ص ٩٢.

(١٠٨) علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي الكوفي، يكنى بابي شبل ولد في حياة الرسول (صلى الله عليه واله وسلم)، ينظر ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ٦/ص ٨٦؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ١٢/ص ٢٩٣.

(١٠٩) ابن زبر، وصايا، ص ٩٨؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ١٢/ص ٢٩٣.

(١١٠) أبو طالب المكي، قوت القلوب، ج ١/ص ٣٢٤، الغزالي، إحياء علوم الدين، ج ١٣/ص ٣٢.

(١١١) ابن الجوزي، صفة الصفة، ج ١/ص ٤٠٧؛ الذهبي، سير إعلام النبلاء، ج ١١/ص ٢٨١.

(١١٢) الأصفهاني، حلية الأولياء، ج ٩/ص ٣٥٥؛ أبو طالب المكي، قوت القلوب، ج ٢/ص ٢٤٠؛ الذهبي، سير إعلام النبلاء، ج ٧/ص ٢٤٠.

(١١٣) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ٧/ص ١٨٢؛ أبو طالب المكي، قوت القلوب، ج ٢/ص ٢٤٠.

(١١٤) الضحاك بن مزاحم الهلالي، أبو القاسم، ويقال: أبو محمد، الخراساني، كان يكون ببلخ وسمرقند ونيسابور. وهو تابعي جليل، روى عن أنس، وابن عمر، وأبي هريرة، وجماعة من التابعين.

ج ٧/ص ٢٢٢، الرازي، الجرح والتعديل
ج ٦/ص ٣٥٤.

(١٣٠) الجبانية: المقابر التي تكون في
الصحراء، ينظر ابن منظور، لسان
العرب، ج ١٣/ص ٨٥.

(١٣١) الأصفهاني، حليمة
الأولياء، ج ٢/ص ٣٠٧.

(١٣٢) يحيى بن قيس الكندي روى عن
شريح روى عنه الثوري وشريك والحسن
بن صالح وأبو عوانة، ينظر الرازي،
الجرح والتعديل، ج ٩/ص ١٨٣؛ الذهبي،
تاريخ الإسلام، ج ٨/ص ٣٠١.

(١٣٣) ابن سعد، الطبقات الكبرى
ج ٦/ص ١٢٢؛ ابن عساكر، تاريخ
دمشق، ج ٣/ص ٤٥٥.

(١٣٤) السجستاني، المعمورن والوصايا، ج
١/ص ٤٢.

(١٣٥) زيد بن صوحان بن حجر بن الحارث
بن الهجرس بن صبرة بن حدرجان بن
عساس بن ليث بن حداد بن ظالم بن ذهل بن
عجل بن عمرو بن وداعة بن لكيز بن أفضى
بن عبد القيس الربيعي العبدي يكنى أبا
سلمان وقيل أبو سليمان وقيل أبو عائشة
وهو أخو صعصعة وسيحان ابني صوحان
أسلم في عهد رسول الله (صلى الله عليه واله
سلم)، ينظر ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج

(١٢٠) المصدر نفسه، ص ٩٢؛ الصفدي،
الوافي بالوفيات، ج ٩/ص ٢٥٤.

(١٢١) الأصفهاني، حليمة الأولياء، ج
٢/ص ١٤١.

(١٢٢) المصدر نفسه، ج ٢/ص ١٤١.

(١٢٣) سورة عبس، الآية ٢١.

(١٢٤) مسروق بن الأجدع بن مالك
الهمداني ثم الوادعي ويكنى أبا عائشة توفى
سنة ثلاث وستين بالكوفة، ينظر الخطيب
البغدادي، تاريخ بغداد، ج ١٣/ص ٢٣٦؛ ابن
عساكر، تاريخ دمشق، ج ٥٧/ص ٤٤٠.

(١٢٥) المزي، تهذيب الكمال
ج ٢٢/ص ٤٢٦.

(١٢٦) الخطيب البغدادي، تاريخ
بغداد، ج ١/ص ١٢١.

(١٢٧) خثيمة بن عبد الرحمن صاحب عبد
الله بن مسعود له كتاب روى عنه محمد بن
عمرو بن النعمان الجعفي وكان من أصحاب
الباقر والصادق (عليهم السلام)، ينظر
الأمين، أعيان الشيعة، ج ٣/ص ٦٠٨.

(١٢٨) الأصفهاني، حليمة الأولياء، ج ٢/ص
١٢٧.

(١٢٩) عمرو بن قيس الملائني من أهل
الكوفة كنيته أبو عبد الله يروى عن المنهال
بن عمرو وعكرمة روى عنه أبو خالد
الأحمر والكوفيون، ينظر ابن حبان، الثقات

المصادر والمراجع

المصادر الأولية

- (١) القرآن الكريم .
- (٢) الكتاب المقدس (التوراة والإنجيل)، (دار الكتاب المقدس في الشرق الأوسط، www.elexandva.ahlamontada.com، د.ت).
- ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني (ت ٦٣٠هـ).
- (٣) أسد الغابة، (دار الكتاب العربي، بيروت، د.ت).
- (٤) الكامل في التاريخ، (دار صادر، بيروت، ١٩٦٦م).
- (٥) اللباب في تهذيب الأنساب، (مكتبة المثنى، بغداد، د.ت) .
- الأصفهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله (ت ٤٣٠هـ).
- (٦) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ط١، (دار الكتاب العلمية، بيروت، ١٩٨٨م).
- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦هـ)
- (٧) الصحيح، تحقيق: صدقي جميل العطار، ط١، (دار الفكر، بيروت، ١٩٨١م).
- ابن عبد البر، أبو يوسف النُمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ).

- ٦/ص ١٣٣؛ ابن الأثير ، أسد الغابة، ج٢/ص ٢٣٤.
- (١٣٦) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج٦/ص ١٣٦.
- (١٣٧) ابن زبير، وصايا، ص ٩٤.
- (١٣٨) السجستاني، المعمورين والوصايا، ج١/ص ٤٢.

١٥) الثقات، ط١، (دائرة المعارف العثمانية، مؤسسة الكتب الثقافية، ١٩٧٣ م).
١٦) مشاهير علماء الأمصار، تحقيق: مرزوق علي إبراهيم، ط١، (دار الوفاء، المنصورة، ١٩٩١ م).
ابن حجر، شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ).
١٧) الإصابة، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، ط١ (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥ هـ).
١٨) تهذيب التهذيب، ط١ (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٨٤ م).
١٩) لسان الميزان، ط٢، (مؤسسة الاعلمي، بيروت، ١٩٧١ م).
الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي (ت ٤٦٣ هـ).
٢٠) اقتضاء العلم بالعمل، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، ط٤، (المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٦٨ م).
٢١) تاريخ بغداد، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٧ م).
٢٢) تقييد العلم، تحقيق: يوسف العش، ط٢ (دار إحياء السنة النبوية، القاهرة، ١٩٧٤ م).
ابن خلكان، شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر (ت ٦٨١ هـ).

٨) التمهيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد بن عبد الكبير البكري (المغرب، ١٣٨٧ هـ).
البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر (ت ٢٧٩ هـ).
٩) أنساب الأشراف، تحقيق: سهيل زكار، ورياض زركلي، ط١، (دار المعارف، القاهرة، د.ت).
الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى (ت ٢٧٩ هـ).
١٠) السنن، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، ط٢، (دار الفكر، بيروت، ١٩٨٣ م).
الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر (ت ٢٥٥ هـ).
١١) البيان والتبيين، (دار ومكتبة الهلال، ٢٠٠٢ م).
ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن (ت ٥٩٧ هـ).
١٢) تلبيس إبليس، (مكتبة النور الإسلامية، الإسماعيلية، د.ت).
١٣) صفة الصفوة، تحقيق: طارق محمد عبد المنعم، (دار ابن خلدون، الإسكندرية، د.ت).
١٤) المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، تحقيق: محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا، ط١، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٢ م).
ابن حبان، أبو حاتم محمد (ت ٣٥٤ هـ).

(٣١) سير أعلام النبلاء، تحقيق: مأمون صاغر جي وشعيب الأرنؤاؤوط، ط ٩، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٣ م).

(٣٢) العبر في خبر من غير، تحقيق: أبو هاجر محمد زغلول (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٥ م).

(٣٣) ميزان الاعتدال، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط ١، (دار المعرفة، بيروت، ١٩٦٣ م).

(٣٤) الجرح والتعديل، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت).

الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد (ت ٥٠٢ هـ).

(٣٥) المفردات في غريب القرآن، (الناشر مكتبة نزار مصطفى الباز، د.ت).

ابن زبير، محمد بن عبد الله بن أحمد بن ربيعة بن سليمان بن خالد بن عبد الرحمن (ت ٣٧٩ هـ).

(٣٦) وصايا العلماء عند حضور الموت، تحقيق: صلاح محمد الخيمي والشيخ عبد القادر الأرنؤاؤوط، ط ١، (دار ابن كثير - دمشق - بيروت ١٩٨٦ م).

الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني (ت ١٢٠٥ هـ).

(٣٧) تاج العروس، تحقيق: علي شري، (دار الفكر، بيروت، ١٩٩٤ م).

السجستاني، أبو حاتم سهل بن محمد بن عثمان الجشمي (ت ٢٤٨ هـ).

(٢٣) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، (دار صادر، بيروت، ١٩٦٨ م).

الخوارزمي، الموفق بن احمد البكري المكي الحنفي (ت ٥٦٨ هـ)

(٢٤) المناقب، تحقيق: الشيخ مالك المحمودي، ط ٢ (مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤١١ هـ)

ابن خياط، خليفة بن أبي عمرو (ت ٢٤٠ هـ).

(٢٥) التاريخ، تحقيق: سهيل زكار، (دار الفكر، بيروت، د.ت).

(٢٦) الطبقات، تحقيق: سهيل زكار، (دار الفكر للطباعة، بيروت، ١٩٩٣ م).

الدرامي، عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد (ت ٢٥٥ هـ).

(٢٧) السنن، (مطبعة الاعتدال، دمشق، ١٣٤١ هـ).

الدينوري، أحمد بن أبي داود (ت ٢٨٢ هـ).

(٢٨) الأخبار الطوال، تحقيق: عبد المنعم عامر، ط ١، (دار إحياء الكتاب العربي، القاهرة، ١٩٦٠ م).

الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد (ت ٧٤٨ هـ).

(٢٩) تاريخ الإسلام، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، (دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٨٧ م).

(٣٠) تذكرة الحفاظ، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت).

٤٤) تاريخ الخلفاء، تحقيق: محمد تامر، ط١، (مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ٢٠٠٥م).

الشرييني، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب (ت ٩٧٧هـ).

٤٥) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، تحقيق علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود (دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٢م).

الصفدي، صلاح الدين خليل أيبك (ت ٧٦٤هـ)

٤٦) الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرنؤوط، وتركي مصطفى، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٢٠٠٠م).

أبو طالب، محمد بن علي المكي (ت ٣٨٦هـ).

٤٧) قوت القلوب، تحقيق: باسل عيون السود، ط١، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٧م).

الطبرسي، أبو علي الفضل بن الحسن (ت ٥٤٨هـ/١١٥٣م).

٤٨) مجمع البيان في تفسير القرآن، تحقيق: لجنة من العلماء المحققين، (مؤسسة الأعلمي، بيروت، ١٩٩٥م).

الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ).

٤٩) تاريخ الرسل والملوك، تحقيق: نخبة من العلماء الأجلاء، ط٤، (مؤسسة الأعلمي، بيروت، ١٩٨٣م).

٣٨) المعمرون والوصايا تحقيق: عبد المنعم عامر (القاهرة، دار إحياء الكتب العربية، د.ت) السجستاني، أبي داود سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥هـ).

٣٩) سنن أبي داود، دراسة وفهرسه: كمال يوسف الحوت، ط١ (بيروت، دار الجنان، ١٩٩٨م).

ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد (ت ٢٣٠هـ).

٤٠) الطبقات الكبرى، (دار صادر، بيروت، د.ت).

السمعاني، عبد الكريم بن محمد (ت ٥٦٢هـ).

٤١) الأنساب، تقديم وتعليق: عبد الله عمر البارودي، ط١، (دار الجنان، بيروت، ١٩٨٨م).

٤٢) تفسير السمعاني، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، ط١، (دار الوطن، السعودية، ١٩٩٧م)

السلمي، أبو عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن الحسين (ت ٤١٢هـ).

٤٣) طبقات الصوفية ويلييه ذكر النسوة المتعبدات الصوفيات، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت).

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن (ت ٩١١هـ).

٥٧) تخريج الوصايا من خبايا الزوايا وصايا الله ووصايا رسوله ووصايا صالحى أمته وإحكام الوصية في السنة المطهرة، (مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ١٤٠٦هـ).

ابن كثير، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر (ت ٧٧٤هـ).

٥٨) البداية والنهاية، تحقيق: علي شيري، ط ١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٨٨م).

٥٩) تفسير القرآن العظيم، تقديم: يوسف عبد الرحمن المرعشلي، ط ٢، (دار المعرفة، بيروت، ١٩٩٢م).

الكليني، أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق (ت ٣٢٩هـ).

٦٠) الأصول من الكافي، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، ط ٣، (دار الكتب الإسلامية، طهران، ١٣٨٨هـ).

ابن ماجة، عبد الله محمد بن يزيد (ت ٢٧٥هـ).

٦١) السنن، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (دار الفكر، بيروت، د.ت).

المجلسي، محمد باقر (ت ١١١١هـ).

٦٢) بحار الأنوار في تفسير المأثور من القرآن، تحقيق: علي أكبر الغفاري، ط ٣، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٨٣م).

المزي، جمال الدين أبو الحجاج يوسف (ت ٧٤٢هـ).

٦٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: بشار عواد معروف وشعيب

٥٠) جامع البيان في تفسير القرآن، تحقيق: خليل الميس، ضبطه وتوثيقه وتخريج: صدقي جميل العطار، (دار الفكر، بيروت، ١٩٩٥ م).

العجلي، أحمد بن عبد الله بن صالح (ت ٢٦١هـ).

٥١) معرفة الثقات، ط ١ (مكتبة الدار، المدينة المنورة، ١٤٠٥هـ).

ابن عساكر، علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي (ت ٥٧١هـ).

٥٢) تاريخ دمشق، تحقيق: علي شري، (دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ).

الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد (ت ٥٠٥هـ).

٥٣) إحياء علوم الدين، (دار الكتاب العربي، بيروت، د.ت).

ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥هـ).

٥٤) مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (مكتبة الإعلام الإسلامي، قم، ١٤٠٤هـ).

الفراهيدي، الخليل بن أحمد (ت ١٧٥هـ).

٥٥) العين، تحقيق: مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، ط ٢، (دار الهجرة، قم، ١٤٠٩هـ).

ابن قتيبة الدينوري، عبد الله بن مسلم (ت ٢٧٦هـ).

٥٦) عيون الأخبار، (القاهرة، ١٩٢٥ م).

الفتنجي، صديق بن حسن (ت ١٣٠٧هـ).

المراجع الثانوية

- الأمين، محسن .
(٧١) أعيان الشيعة، تحقيق وتخريج :حسن
الأمين (دار التعارف، بيروت، د.ت).
الزركلي، خير الدين .
(٧٢) الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال
والنساء من العرب والمستعربين
والمستشرقين، ط٥، (دار العلم
للملايين، بيروت، ١٩٨٠م).
الشحات ، إبراهيم محمد منصور .
(٧٣) الشريعة الإسلامية مواريث ووصية ووقف
منها ، (كلية الحقوق ، جامعة الزقايق ، د.ت)
علي، جواد .
(٧٤) المفصل في تاريخ العرب قبل
الإسلام، ط٢، (بغداد، ١٩٩٣م).
كحالة، عمر رضا .
(٧٥) معجم المؤلفين، ط١، (مؤسسة
الرسالة، بيروت، ١٩٩٣ م) .
البحوث والمقالات الأكاديمية
ضاحي ،فاضل جابر .
(٧٦) أسباب ضياع المؤلفات ،بحث منشور
في (مجلة جامعة واسط، كلية التربية ،
العدد ١، ٢٠٠٧)

- الأرناؤوط، ط٤، (مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٨
م).
المسعودي، علي بن الحسين (ت ٣٤٥ هـ)
(٦٤) مروج الذهب ومعادن الجوهر، ط٢، (دار
الهجرة، قم، ١٩٨٤م) .
مسلم، أبو الحسين (ت ٢٦١ هـ).
(٦٥) الصحيح، (دار الفكر، بيروت، د.ت).
ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم
(ت ٧١١ هـ).
(٦٦) لسان العرب، (أدب الحوزة، قم، ١٤٠٥ هـ) .
ابن النديم، محمد بن إسحاق (ت ٤٣٨ هـ) .
(٦٧) الفهرست، تحقيق : رضا تجدد، (إيران، د.
ت) .
وكيع القاضي ، محمد بن خلف بن حيان (ت
٣٠٦ هـ)
(٦٨) إخبار القضاة ، تصحيح عبد العزيز
مصطفى الامراغي ، ط١ (القاهرة ١٩٤٧ م)
اليقوبي، أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر
(توفي بعد ٢٩٢ هـ)
(٦٩) تاريخ اليعقوبي، (دار
صادر، بيروت، د.ت).
ابن أبي يعلى، الحسين محمد بن محمد بن
الحسين الفراء الحنبلي (ت ٥٢٦ هـ)
(٧٠) طبقات الحنابلة، (دار المعرفة للطباعة
والنشر، بيروت، د.ت).